اسم المقال: مراجعة كتاب: (المواثيق الدولية وآثارها في هدم الأسرة بداية من تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945 وحتى مطلع عام 2019م) للمؤلف: د. كاميليا حلمي محمد
اسم الكاتب: أ.م.د. بدرية صالح عبد الله
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/7581
تاريخ الاسترداد: 2026/05/14 04:50 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة قضايا سياسية الصادرة عن كلية العلوم السياسية في جامعة النهرين ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

عرض كتاب : المواثيق الدولية وآثارها في هدم الأسرة بداية من تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945 وحتى مطلع عام 2019 م

المؤلف : دكتورة كاميليا حلمي محمد ، اطروحة دكتوراه

الناشر : جامعة طرابلس ، لبنان ، عام 2020

أ. م. د. بدرية صالح عبد الله*

هذا الكتاب والذي هو اطروحة دكتوراه للباحثة المهندسة السيدة كاميليا حلمي محمد التي ترأست اللجنة الاسلامية العالمية للمرأة والطفل بالمجلس الاسلامي العالمي للدعوة والإغاثة في القاهرة ، الفكرة الاساسية لهذا الكتاب ان المواثيق الدولية تهدف في مجال حقوق المرأة والطفل الى هدم الاسرة وتقليص عدد السكان في العالم لتمكين المستفيدون من ذلك في الاستحواذ على ثروات الشعوب ومواردها المختلفة وبناء نظام عالمي جديد ، وقد استطاعت استقراء المواثيق الصادرة عن منظمة الامم المتحدة منذ نشأتها ولغاية 2020 وهو ما يشكل جهدا استثنائيا جديرا بالاهتمام المحلي والدولي وجديرا بعناية المسلمين وأهل الكتاب من النصارى واليهود في العالم وبعض الديانات الاخرى ممن يشتركون مع المسلمين في أهمية الحفاظ على الاسرة وحرمة الفواحش على اختلاف انواعها والحفاظ على كثير من القيم في هذا المجال وهو ما يشكل فرصة للدعوة لإنشاء هيئة عالمية للحفاظ على الاسرة .

وتسلط الكاتبة الضوء على موضوع مهم هو اعادة هيكلة وظائف المجتمع بكل شرائحه وفق المنظور الجندري القائم على الغاء ثنائية الخلق البديع من ذكر وأنثى وإحلال كائن افتراضي مضطرب اسمه النوع الاجتماعي مكان الثنائية المذكورة والعمل على تصفية المؤسسة الاسرية الحضارية بإغراقها في مستنقع فوضى الادوار وحرية التصرف بالجسد وتغيير الجنس تحت عنوان اختيار الهوية الجندرية.

وفي الباب التمهيدي والذي جاء تحت عنوان (الأمم المتحدة وتغلغل الفكر النسوي الراديكالي فيها) ، تحدثت عن إنشاء هيئة الأمم المتحدة وقبلها كانت هناك عصبة الأمم (leaque of nations) ، وهي منظمة ولدت خلال الحرب العالمية الأولى وأنشئت في العام 1919 بموجب معاهدة فرساي لتعزيز التعاون الدولي ولتحقيق السلام والأمن وهي أول منظمة سياسية عالمية في التاريخ انشئت على أساس تعاقدي حيث تم وضع (ميثاق العصبة) في شكل معاهدة دولية وبدلاً من أن تلعب دور في مكافحة الاستعمار قامت على العكس بتكريس الاستعمار بسبب نظام الانتداب ولم تتمكن من

* مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية/جامعة بغداد

دون اندلاع الحرب العالمية الثانية وهو الهدف الرئيسي من إنشائها أصلاً وتم تصفيتها عام 1946 وأنشئت منظمة الأمم المتحدة في 1945 (ميثاق الأمم المتحدة) في سان فرانسيسكو من اجل تعزيز السلام وحماية حقوق الإنسان لكن رغم مئات المؤتمرات والاجتماعات الدورية الطارئة لا نرى اي أثر فعلي في مساندة الشعوب المقهورة ومحاولات انهاء الاحتلال وحماية المستضعفين من الأقليات ومنها حرب 1992 حرب البوسنة والهرسك ولما تعرضوا للإبادة البوسنة المسلمة من قبل نصارى الصرب والكروات واكتفاء دور الامم المتحدة بإبداء القلق وإصدار مجلس الأمن القرارات ولازالت المذابح مستمرة بلا موقف دولي حقيقي لوقفها ، اذا يتضح ان شعار تعزيز السلام وحقوق الانسان الذي رفعته الامم المتحدة هو غطاء خادع للمضمون الفعلي الذي لم يتم الإعلان عنه وفي عام 1946 أنشئت لجنة الأمم المتحدة وحقوق الانسان وفي 1948 دخل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مجال القانون الدولي وفي نهاية القرن التاسع عشر هو بداية ظهور الحركات النسوية المنظمة في العالم الغربي ومنها الفكر النسوي الراديكالي ، وحركات التحرير للمرأة من المساواة الى الجندر وهي حركة فكرية سياسية اجتماعية متعددة الافكار والتيارات ظهرت في اواخر الستينات تسعى للتغيير الاجتماعي والثقافي وتغيير بنى العلاقات بين الجنسين وصولا الى المساواة المطلقة كهدف استراتيجي ، وتختلف نظرياتها واهدافها وتحليلاتها تبعا للمنطلقات المعرفية التي تبناها وتتسم افكارها بالتطرف وتهدف الى تقديم قراءات جديدة عن الدين واللغة .

وقد جاء الباب الاول الذي يحمل عنوان (الاستراتيجيات والسياسات التي رسمتها المواثيق الدولية للمرأة والطفل لهدم واستئصال الاسرة) والذي توضع فيه كيف من خلال استراتيجيات هدم الاسرة في المواثيق الدولية حيث جاء الفصل الاول بعنوان (صرف الشباب عن الزواج) ، وأنها اتجهت نحو صرف الشباب عن الزواج من خلال مسارين :

الاول : هو تشجيع الشباب والمراهقين على ارتكاب الزنا والشذوذ الجنسي في الوقت نفسه محاربه الزواج الشرعي المبكر .

الثاني : هدم الاسرة القائمة بإلزام الحكومات بتجريم الزواج المبكر قانونيا وذلك من خلال رفع سن الطفولة ورفع سن الزواج الشرعي حيث تم اعتبار الزواج تحت سن 18 (زواج الاطفال)، والاعتراف بأبناء الزنا ، وإنكار ابناء الزواج الشرعي المبكر وفق اتفاقيه سيداو 1979. وتخلص الدراسة في هذا الفصل (الاول) الى أن سياسات تحديد النسل التي يرسمها لنا النظام العالمي الجديد تهدف الى الوصول بمعدل الزيادة السكانية في بلادنا الى الصفر للمحافظة على تدفق الموارد الطبيعية من البلاد

التي نصت عليها الدراسة الى الولايات المتحدة الامريكية ومن خلال هيئة الامم المتحدة وعولمة نمط الحياة الغربي وتمرير تلك السياسات من خلال المواثيق الدولية التي تصدرها الهيئة . والتي يلخصها المبدأ (٤) في التقرير الصادر عن المؤتمر العالمي للسكان والتنمية والذي نص : (ان تعزيز المساواة والإنصاف بين الجنسين وتمكين المرأة والقضاء على العنف ضد المرأة بجميع اشكاله وكفالة المرأة على السيطرة على خصوصيتها امور تمثل حجر الزاوية في البرامج المتصلة بالسكان والتنمية) .

الى جانب ذلك المؤتمرات العالمية الاربعة الداعمة للمرأة التي عقدتها في الفترة (1975 – 1995) والتي بدأت في تلبية احتياجات المرأة التنموية ثم انتقلت الى اقرار مساهمتها الاساسية في عملية التنمية برمتها وانتقلت الى السعي لتقوية المرأة وتعزيز حقها في المشاركة الكاملة على جميع مستويات النشاط البشري . كما تطرقت الكاتبة الى ان الامم المتحدة دعمت وكلائها في المنظمات غير الحكومية التي تصدرت للمطالبة بحقوق الشواذ جنسيا وأصدرت وثيقة مبادئ بموجب اركاتا في اذار/2007 تتكون من (٢٩) مبدأ تمثل الحقوق التي طالب بها الشواذ منها : حق التمتع الشامل بحقوق الانسان والمساواة وعدم التمييز والاعتراف بالشخصية القانونية والحياة والسلامة الشخصية ، وحرية التعليم والعمل والضمان الاجتماعي .

ومع اطلاق اجندة 2030 للتنمية المستدامة في عام 2015 في الجمعية العمومية للأمم المتحدة شاركت فيه هيئات الامم المتحدة وهي: اليونيسيف ، المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ، برنامج الامم المتحدة للايدز ، منظمة الصحة العالمية ، صندوق الامم المتحدة للسكان ، اليونسكو ، برنامج الغذاء العالمي ، مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان ، هيئة الامم المتحدة للمرأة ، وهذا يثبت ان وثيقة 2030 هي داعمة لحقوق الشواذ بقوة .

أما الفصل الثاني هو (استقواء المرأة وهدم الاسر القائمة) : وتحدث هذا الفصل عن تأسيس هيئه جديدة في تموز/2010 سميت هيئة الامم المتحدة لمساواة الجندر واستقواء المرأة (United Nations entity for gender equality and the empowerment of women) ، وأصبح اسمها (un women) وتم ترجمة الوثائق المكتوبة باللغة العربية في الامم المتحدة الى مصطلح (تمكين المرأة) هي كلمه قرآنية تتلقاها العقلية العربية والإسلام بمفهوم ايجابي ويترجم باللغة الانجليزية (empowerment women) تعني استقواء المرأة وفقا لقاموس اكسفورد الالكتروني ان تكون المرأة مستقلة عن الرجل أبا كان أو زوجا وأن تملك السلطة والقيادة وهذا هو مفهوم الاستقواء هو ان تمتلك المرأة السلطة والقيادة لتتحكم تماماً في جسدها وفي كل امورها الحياتية بدون تدخل من أحد وان تستقل

تماماً عن الرجل ، ومن الوثائق الدولية التي تدعم المرأة لتحقيق الاستقواء الاقتصادي والاجتماعي وأيضا التركيز على دفع النساء الى العمل السياسي حتى يملكن السلطة التي تحقق لهن الاستقواء ومن هذه الوثائق :

1. وثيقة بكين لعام ١٩٩٥ وتنص على ان (مشاركة المرأة الكاملة في تصميم ورصد سياسات وبرامج انمائية تأخذ في الاعتبار المنظور الجندري يكون من شأنها تعزير تمكين استقواء المرأة) .
2. الدورة ٥٤ للجنة مركز المرأة وتنص على (تمكين المرأة اقتصادياً في سياق الازمة الاقتصادية والمالية والعالمية).
3. المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة لغرب آسيا (اسكوا ESCWA) ، ان استعمال منظور الجندر في تحقيق استقواء المرأة يساعد على توضيح ان التمايز و التباين والتقسيم الهرمي بكل من الأدوار الثلاثية (الإنجابي – الانتاجي – المجتمعي) القيادي للمرأة والرجل لا يستند على اساس فسيولوجي ثابت وعليه يمكن تعديل وتغيير ادوار النوع الاجتماعي وسد الفجوة في التمييز بين المرأة والرجل في المكانة الاجتماعية وفي دور كل منها .
4. التوصية (١٩) الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ١٩٩٢ التي تنص على (عدم الاستقلال الاقتصادي يرغم كثيراً من النساء على البقاء في علاقات عنف).
5. الفقرة (٢٦) من منهاج عمل بكين ما يلي: (ينبغي تعزيز الاستقلال الاقتصادي للمرأة بما في ذلك توفير فرص العمل لها و القضاء على اعباء الفقر المستمر والمتزايد الواقع على المرأة).
6. تقرير الامين العام المقدم الى الاجتماع (٦) للجنة مركز المرأة في ٢٠١٦ ، كذلك الاجتماع (٦١) لعام ٢٠١٧ والذي أشار (الاعراف الاجتماعية التميزية والمسئوليات الأسرية يمكن ان تمنع المرأة حتى من البدء بنشاط تجاري ويدعو لوضع سياسات لمعالجة قوانين الملكية والميراث والتميزية والتي تعيق المرأة عن مباشرة الأعمال الحرة) .
7. الدورة (38) للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وملاحظاتها حول تقرير سريلانكا في الدورة (٤٨) شباط/٢٠١١ تناول الحق المتساوي في الإرث وتملك الأرض ، وأن الهدف من التساوي في الميراث او اقتسام الممتلكات بعد الطلاق لتيسير الطلاق ، اذا القضية ليست قضية انصاف للمرأة وتحقيق العدالة وإنما لتمكينها من الأموال لتحقيق استطاعتها عمليا طلاق زوجها .

ولقد أدى تطبيق سياسة (استقواء المرأة) إلى فقدان أعظم ميزة كانت تتمتع بها في ظل النظام الاسلامي للأسرة الذي يعد فيه الرجل مكلفاً تكليف شرعي بالعمل والكسب العيني والآن تجد النساء

انفسهن مضطرات للعمل تماماً مثل الرجل ، ايضا تغيرت ثقافة الرجل وتخلى تدريجيا عن دوره وصار عمل المرأة ومشاركتها في الاتفاق حقاً مكتسباً له مما أثر على استقرار الأسرة وترجم ذلك ارتفاع نسب الطلاق في الدول الإسلامية .

اما فيما يتعلق بالاستقواء السياسي فهو عملية دفع المرأة إلى دوائر صنع القرار ودعمها بكل الوسائل لتحصل على القوة اللازمة لأحداث التغيير المجتمعي المستهدف حيث نص اعلان القاهرة للمرأة العربية في عام ٥١٤ الى دعم وتطوير سياسات التمييز الايجابي لتعزيز قدرات النساء والدفع نحو مشاركتهن الفعالة في الاحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية وجميع المجالس المنتخبة ومنظمات المجتمع المدني بكافة أنواعها ، واصبحت (الكوتا Quota) من اهم التدابير لزيادة مشاركة المرأة في المجالس التشريعية.

اما الباب الثاني الذي جاء بعنوان (المظلات والآليات التي تستخدمها الأمم المتحدة لهدم واستئصال الأسرة) . أشار الفصل الاول وهو بعنوان المظلات التي تستخدمها الامم المتحدة لتمرير أجندتها وتطبيقها ومنها :

مظلة حقوق الإنسان والحريات الأساسية العام ١٩٤٨ كما نص الاعلان (للرجل والمرأة متى أدركا سن البلوغ حق التزوج وتأسيس أسرة دون اي قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين إضافة إلى ذلك نص على (لكل شخص حق العمل وفي حرية اختيار عمله وفي شروط عمل عادلة ومرضية وفي الحماية من البطالة) ، وتأثراً ببرامج إستقواء المرأة التي يسوقها الاعلام بشكل دائم تغيرت خصائص وسمات كثير من النساء وظهرت شخصية المرأة القوية والمستقلة والمستغنية وانعكس ذلك على العلاقة الزوجية.

ومن المظلات التي ساهمت في ذلك التغييب المجتمعي الخطير هي :

أ- مظلة القضاء على العنف ضد المرأة .

ب- مظلة الصحة و الوقاية من الإيدز لتمرير المساواة الجندرية واستقواء المرأة .

ت- مظلة الايدز لتطبيع الزنى والدعارة .

ث- مظلة الاسكان والتنمية الحضرية .

ج- مظلة التنمية المستدامة .

ح- مظلة حق المرأة في السكن اللائق .

وبعد اطلاق اجندة ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة ، بدأت الامم المتحدة في البحث عن مصادر جديرة للتمويل ورصد أحد المصادر الهامة هي التمويل الاسلامي المتمثل في الزكاة والصدقات و الاوقاف والصكوك التي تخرج من العالم الإسلامي لمصارفها المعروفة ، لقد اصدرت التوجيه بأخذ تلك الأحوال عن طريق منسق أممي ووضع الصكوك والاتفاقيات التي تقنن ذلك الأمر وأشار للبنك الإسلامي للتنمية ، منظمة التعاون الإسلامي نموذج للتوظيف المركزي لأموال المسلمين . فيما ناقش الفصل الثاني والذي يحمل عنوان (الآليات التي تستخدمها الأمم المتحدة ولجانها و المنظمات غير الحكومية المتعاونة معها) فقد ركزت الامم المتحدة وهيئاتها المختلفة على استخدام الإعلام من أهم الآليات لتسويق اجندتها حول المرأة والأسرة ايضا وعقد شراكات مع الجهات المختلفة حكومية وغير حكومية لتطبيق اجندة مساواة الجندر واستقواء المرأة منها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري . كما تعد كل من المؤسسات الوطنية الحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية من أهم آليات تطبيق منظومة الأمم المتحدة لحقوق الانسان اي انها تقوم بدور وكلاء للأمم المتحدة بدعم وتمويل منها . ومن النماذج لبعض المنظمات العالمية غير الحكومية ذات الشراكة مع الامم المتحدة : (منظمة العفو الدولية ، منظمة هيومن رايتس ، منظمة المساواة الآن ، عيادة القانون الدولي لحقوق الانسان للمرأة ، المنظمة النسوية للبيئة والتنمية ، مؤسسة حقوق المرأة في التنمية) ، ومن النماذج لبعض المنظمات في العالم العربي : هي منظمة المرأة العربية .

ولقد حددت ثلاث مراحل لتطبيق الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان تطبيقياً كاملاً رغم تعارض الكثير من محتواها مع ثقافات الشعوب وقيمها وهذه المراحل :

المرحلة الأولى : التوقيع والتصديق على الاتفاقيات ، المرحلة الثانية : التطبيق ، والمرحلة الثالثة : الضغط لرفع التحفظات التي وضعتها الدول على بعض البنود للاتفاقيات التي رأت استحالة الموافقة عليها وتطبيقها .

وفي خاتمة الكتاب توصلت الدراسة إلى ان المواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل تؤدي في نهاية المطاف الى استئصال كامل لمؤسسة الأسرة من خلال العمل على مسارين هما مسار صرف الشباب عن الزواج لمنع تكوين أسرة جديدة ، والثاني هدم الأسرة القائمة ومن الوسائل والآليات التي تستخدمها الامم المتحدة لتمرير وتطبيق سياستها في هدم الاسرة : المؤسسات الإعلامية ، مؤسسات وطنية لحقوق الانسان ، مؤسسات المجتمع المدني ، توظيف القادة الدينيين لإضفاء الشرعية على

سياسات وأجندة المواثيق الدولية ، دعم ترشيح برلمانيات يدعمن المنظور الجندري ويعملن من خلال البرلمانات على تعديل الدساتير والقوانين والتشريعات بما يتوافق مع المواثيق الدولية.

وبالنسبة للنظام العالمي الجديد تحقيق هدم الأسرة هدف استراتيجي لديه وهو خفض معدلات الزيادة السكانية في العالم الثالث وهو هدف معلن اعلنت الامم المتحدة عنه في مواثيقها الدولية وكفالة قدرة المرأة على السيطرة على خصوبتها أمور تمثل حجر الزاوية في البرامج المتصلة بالسكان و التنمية وحرصت المواثيق الدولية على ان تتحكم المرأة تماماً في خصوبتها فلا أب ولا زوج له ان يتدخل في قراراتها بشأن الانجاب حتى تتمكن الأمم المتحدة من السيطرة على الزيادة السكانية في العالم .

ومما تقدم نرى أن هيئة الأمم المتحدة قد صاغت من خلال تلك المواثيق استراتيجيات كاملة يؤدي تطبيقها على أرض الواقع ان التسارع في هدم الأسرة ، وهو خطر يحيط بالأسرة بشكل عام والأسرة المسلمة بشكل خاص .